

والظ في الموضوعين ان يقال معنى التبرك في الشرع حيث قال فوقه كله
 اما موضع اسم هو المنبتا وقول هو الشرط ونصبت معناها وكلمه حسب
 قد استعمل استعمال لما كان استعمالا لشيء هنا قوله لزمها الفاعل نحو زيد بال
 الا في صدره الشرع كونه اما العمان لا فاعل ليريكه او مع قول دل عليه كحكيه
 كقولها قما الدين بسودته وجوههم الكرم اي فقال لهم اكرمهم وانما كان لزمها
 لا ما كليا وان كان للشرط كثر شيئا ليدل على صحتها معنى التبرك في الشرط بخلاف الشرط
 الصريح فانه لا يحتاج الى دليل فهذا اللزوم الكلي في ما يحق وعيها على ان في
 الشرطه ولا يسلم من رتبها على الاصل **قوله** ولصوق الاسم واجاب في جوابي
 الكشاف عن جوهلها على الحرف في قوله الثاني فاما ان كان من المترين بان المنبتا
 محروف اي اما المتوقى وعند الرضي ان اللزوم اقامه جرح من كبر مقام الشرط
 سواء كان اسما محورا او مفعولا او غيرهما كالايد الكثر **قوله** اقامه اقامته وانما
 مفعول لاجله معنى الكلام اي الزمها الفاعل ولصوق الاسم عيدين شرط انما
 فاعلا لفظ والمفعول لاجله واما من لا بشرط كما هو الحمار عند الرضي فلا حاجة
 الى تكلف و اقامه وانما يحتمل ان يكون كل منهما لعلها لكل من لزوم العا ولصوق
 الاسم او لغيرها او لاجدهما لا لاجدهما للاختصاص على طيف اللف والشرط
 ... وثبتا او مشوا **قوله** في اكله اي من بعض الوجوه كمثل ان يكون لهما اللابا
 ... فقط وان يكون للاقامة والابقا معا وهو الاولى ومع سعي ان سر حصول كل
 ... من الاقامة والابقا من وجه وعدم حصوله من وجه فالعشبه الى كل من
 لزوم الفاعل ولصوق الاسم اما سان حصول الاقامة في الفاعل في هذا الموضوع
 طاهر على مضمون ما سبق من ان عدمه اسمه الشرط فقد فامتت العامتها الشرط
 وهو من جم اجزا الجزاء واما في غير هذا الموضوع كحياتان في وقتهم في ان يقال
 العا وان وقعت في خلاف الجزاء لهذا الوقوع عارض مانع من كون الفاعل بال
 الاصل ان يكون عليه من الوقوع في صدره الجزاء وهو كذا في قوله تعالى حرفي الشرط
 والجزاء فالفا وافتحه في الضرب بها لا وقد ترا بصيغ القول باقامتها مقام الشرط

واما ان

واما سان عدم حصولها في ان يقال ان مقام الشرط قبل ما هو من معللته وقيل
 جمع اجزا الجزاء وانما لم يقع هنا الا بعد ما هو من معللته الشرط اعني لفظ
 بعد واما سان حصول الاقامة في لصوق الاسم فلان لصوق الاسم بالما
 في حكم لصوق الاسميه بها لان لصوق الاسم المصوف في حكم لصوق الضمه كما
 الاشبه التي هي اللزم قامت مقام الملزوم وهو المنبتا واما سان عدم حصول
 فيه فلان اللزوم المنبتا انما هو الاسميه وانما لم يقع مقامه وانما العام مقامه
 اما وهو حرف واما بيان انما حصول الاثر في الفاعل فهو ظاهر لان الفاعل
 يعنى الشرط واما سان عدم حصوله فيها فقد وجه بان لزم الشرط انما هو
 الفاعل لاجله على الجزاء الا واقعه في حلاله احرانه وفيه نظر فانها في هذا الموضوع
 على ما عرفت من ان عدمه اسمه الشرط اخذ على اجزا المتكلمه بين اجزائه
 واما سان حصول الاعمال في الصوق فاما من ان لصوق الاسم بالما في حكم لصوق
 الاسميه بها فالاشبهه الاصفه اما العام مقام المنبتا اربع من المنبتا الجزاء
 واما سان عدم حصوله فيه فطال انما المنبتا انما هو الاسميه وانما لم يقع
 بل الذي في لصوق الاسم هذا واما في اكرم هذه الوجوه من المكلف على انما
 وقد يقال في بوجه المعام ان المراد بالاقامة غير ما شئت من وقوع اللزوم في
 موقع الملزوم بل جعل وجود اللزوم بمنزله وجود الملزوم في اكله ووجه
 فالعصم ط ووجه انه لم يتم العرب فالعشبه الى لصوق الاسم اذ حصل وجود
 اللزوم بمنزله وجود الملزوم لا بعضي الا وجود الاشبهه التي هي اللزوم
 واما اللصوق فلا فاعل مل ٩ واما سان انما الاثر في اكله فهو ان اثر المنبتا
 وعلامته كثر من الاسميه والحبر ويجعل بينهما ولصوق الاسم بمنزله وجود
 الاثر في اكله وكذا علامته الشرط متعديه من جمله الشرط والفا والجزاء في
 العا بقا لهما في اكله كذا قيل ولا يسقط ان يقال في توجيه المقام ان قوله في
 اكله ليس بمعنى من بعض الوجوه بل المراد في جمله الكلام سان ذلك انما قيل
 اكله لما كان مثلا هي كمن شئ في رد فام وارسع منها هي ويكنه فصدق ان

الاشبهه التي هي اللزوم

لان اسم ليس بالزوم حتى
 تمام مقام الملزوم ٩